

تكرار الجريمة وتشديد العقوبة

السؤال: س436 هل لعدد مرات العودة للجريمة (السوابق) دور في تشديد العقوبة؟ الجواب:- نعم، حيث إن التكرار دليل التهاون بالمحرمات ، ودليل عدم الخوف من الله ، وعدم مراقبته، وعدم الاكتراث بالجلد أو السجن الخفيف ، فاحتيج إلى التشديد في العقوبات التي تزجر عن تلك الجرائم، وتمنع من المعاودة منه ، أو من غيره ، ولو بالقتل ، كالذي يتكرر منه شرب الخمر ، أربع مرات ، لقوله صلى الله عليه وسلم { إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه } رواه أحمد وأهل السنن وهو حديث صحيح متواتر وهكذا من تكرر منه ترويج المخدرات فهو أهل أن يقتل، وكذا من زنى وهو محصن، أو قتل حرا مسلما بغير حق ، أو تكررت رده ، أو سب الله ورسوله ودينه وكتابه وشرعه ، ونحو ذلك ، والله أعلم.